

قائمة المحتويات

١		ألف- مقدمة
١	ألف-١- الخفية	ألف-
١	ألف-٢- التعديلات البرنامجية لعام ٢٠٠٩	ألف-
١	ألف-٢-١- منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)	ألف-
	ألف-٢-٢- إدخال تكاليف دعم البرامج المشتركة على الموارد الخارجية عن الميزانية	ألف-
٣	ألف-٣- التغيرات في التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنفدة لحساب آخرين	ألف-
٣	ألف-٤- تعديلات الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٩	ألف-
٣	ألف-٥- العرض على المؤتمر العام	ألف-
٤	ألف-٦- تقرير عن الميزانية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة	ألف-
٤		ملاحظات إيضاحية
٤	باء-١- عملة الميزانية وسعر الصرف	باء-
٤	باء-٢- المعلومات الخاصة بالميزانية	باء-
٥	باء-٣- برنامج التعاون التقني	باء-
٥	باء-٤- صندوق رأس المال العامل	باء-
٥	باء-٥- تطورات التكاليف لعام ٢٠٠٩	باء-
٥	باء-٥-١- تسويات الأسعار	باء-
٦	باء-٥-٢- تكاليف الموظفين	باء-
٧	باء-٣-٥- بنود الإنفاق الأخرى	باء-
٨	الجدول ١ - الميزانية العادلة - حسب البرامج والبرامج الرئيسية	الجدول
٩	الجدول ٢ - الميزانية العادلة - موجز الإيرادات	الجدول
١٠	الجدول ٣ - الميزانية العادلة - حسب بنود الإنفاق	الجدول
١١	المرفق - مشاريع القرارات لعام ٢٠٠٩	المرفق
١٣	ألف- اعتمادات الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٩	ألف-
١٧	باء- تحصيص موارد لصندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٩	باء-
١٧	جيم- صندوق رأس المال العامل في عام ٢٠٠٩	جيم-

الصيغة المستوفاة لميزانية الوكالة لعام ٢٠٠٩

ألف- مقدمة

ألف-١. الخلفية

١- عرض على المؤتمر العام في الوثيقة 2/GC(51) برنامج الميزانية العادلة للوكالة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الذي اعتمد مجلس المحافظين. ولا يزال على الوكالة، طبقاً لما يقضي به النظام الأساسي، أن تقدم تقديرات الميزانية السنوية لإقرارها^١، وعلى ذلك فإن التقديرات الواردة في تلك الوثيقة فيما يخص ميزانية عام ٢٠٠٩ كانت تقديرات أولية وتماشياً مع الإجراءات المعتمدة لتطبيق البرمجة الثانية السنوات (الوثيقة GOV/1999/23)، فإن اقتراحات الميزانية الخاصة بالسنة الثانية من فترة السنتين (٢٠٠٩) يلزم أن ترد في وثيقة موجزة مقتضبة - "الصيغة المستوفاة لميزانية الوكالة". وهذه الوثيقة تبين أية تغييرات ذات شأن، لو وجدت، طرأت على الاقتراحات الأصلية لبرنامج وميزانية فترة السنتين، كما أنها تطبق تسويات الأسعار على السنة الثانية من فترة السنتين، وتسرد مشاريع القرارات المتعلقة بالاعتمادات وغيرها من القرارات الخاصة بالسنة الثانية.

ألف-٢. التعديلات البرنامجية لعام ٢٠٠٩

٢- لم تطرأ أية تغييرات ذات شأن على الاقتراحات الخاصة ببرنامج عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، المبينة في الوثيقة 2/GC(51)، تقضي لفت انتباه الدول الأعضاء إليها لأغراض الصيغة المستوفاة لميزانية عام ٢٠٠٩. بيد أنه يمكن توقع حدوث تغييرات تشغيلية طفيفة في غضون تنفيذ البرنامج. وهناك أيضاً بعض المشاكل الناشئة، المبينة في الفقرات التالية، التي يمكن أن تكون لها مترتبات برنامجية وأخرى تخصل الموارد المالية.

ألف-٢-١. منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)

٣- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، استلمت الوكالة من مدير عام منظمة الفاو رسالة تضمنت، وفقاً للاتفاق القائم، الإشعار المطلوب، ومدته سنة واحدة، لإنهاء ترتيب التعاون الخاص بالشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة (وتسمى فيما يلي "الشعبة المشتركة")، التي يتضمن برنامجها مختبر الزراعة والتكنولوجيا البيولوجية المشترك بين الفاو والوكالة في زايرسدورف، والدعم التقني للمشاريع الميدانية في مجال الأغذية والزراعة وفقاً لبرنامج الوكالة التعاوني التقني. ومن المفهوم أن مسألة التعاون المستقبلي بين الوكالة والفاو ستخضع لمداولات الدول الأعضاء في الفاو المشاركة في لجنة المؤتمر المكلفة بمهمة استعراض توصيات التقييم الخارجي المستقل^٢. ومن المتوقع اختتام هذه المناقشات، التي قد يكون لها أثر على إشعار إنهاء المذكور أعلاه، بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٨، وسينظر مؤتمر الفاو في توصيات لجنة المؤتمر ويتخذ قراره بشأنها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

^١ لم يقبل ثلثا الدول الأعضاء حتى الآن، حسبما هو مطلوب، تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي الذي وافق عليه المؤتمر العام في عام ١٩٩٩ (القرار 8/GC(43)) بما من شأنه أن يتيح وضع الميزانية بشكل كامل على أساس ثاني السنوات.

^٢ قدم تقييم الفاو الخارجي المستقل تقريره التقييمي النهائي إلى الدول الأعضاء في الفاو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ عن طريق مؤتمر الفاو للمرجعية، الموقع الإلكتروني: [ftp://ftp.fao.org/docrep/fao/meeting/012/k0827a02.pdf](http://ftp.fao.org/docrep/fao/meeting/012/k0827a02.pdf)

٤- وسيسفر إنهاء الفاو، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، للترتيبات الحالية – بما فيها موافصلة تمويل الفاو لحصتها من نفقات الشعبة المشتركة (٢,٢ مليون يورو) – عن مترتبات كبيرة على صعيد البرنامج والموارد البشرية والموارد المالية لبرنامج الوكالة في ميدان الأغذية والزراعة (يرد مزيد من التفاصيل في الوثيقة GOV/INF/2008/2) وسيلزم إجراء تعديل ملموس على برنامج الوكالة في ميدان الأغذية والزراعة لعام ٢٠٠٩ وفقاً للقاعدة المالية ١١٠-٧٠٧، على أساس ترتيب الأولويات واحتياجات الدول الأعضاء.

الف-٢-٢- إدخال تكاليف دعم البرامج المشتركة على الموارد الخارجية عن الميزانية

٥- سلطة الوكالة في تحويل نفقات دعم البرامج على أنشطة البرامج الخارجية عن الميزانية تقوم على أساس اللائحة المالية ٦-١٠٠٢، والقاعدة المالية ٠٨-١٦. وينص قرار المؤتمر العام ٩/RES/GC(45)، بصيغته الواردة في الوثيقة INFCIRC/370/Rev.2 (الجزء الثاني، الفقرة الفرعية ٢ من الفقرة ٣)، على أنه يجوز للمدير العام قبول التبرعات الطوعية شرط أن قبول هذه التبرعات "لن يفرض على الوكالة نفقات ليست هناك أموال متاحة لها" أي أنه ينص ضمناً على أن التبرعات الطوعية يجب أن تستوعب بالكامل جميع التكاليف المرتبطة بالأنشطة الخارجية عن الميزانية.

٦- وبغض النظر عمّا نقدم، فقد اعتمدت الوكالة طريقة عمل مختلفة عن غيرها من المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي دأبت على تحويل نسبة مئوية معينة على الأنشطة الخارجية عن الميزانية بغية توفير الأموال الضرورية للتغطية ما يتربّب من تكاليف تخص إدارة ودعم البرامج ضمن إطار توفير الخدمات لأنشطة برامجها الممولة من خارج الميزانية.^١ ففي الوكالة، يتم تحويل تكاليف دعم البرامج في حالات محدودة على الأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وفي عام ٢٠٠٧، لم يتم تحويل تكاليف دعم البرامج سوى على ٣,٥ مليون يورو من أصل ٤ مليون يورو أنفق على أنشطة برنامجية خارجة عن الميزانية، أي ما نسبته ٨,١%.

٣- تنص القاعدة المالية ٧-١١٠، على ما يلي: "يقوم رئيس الإدارة المعنية إلى المدير العام طلبات إجراء تغييرات ضخمة في المشاريع المعتمدة، وذلك عن طريق نائب المدير العام للشؤون الإدارية، لاتخاذ القرار بشأنها، بما يشمل الاقتراحات المتعلقة بتمويل التغيير فيما لو أسفرت عنه نفقات إضافية. والمقصود بالتغييرات الضخمة أية تغييرات قد تؤثر في أهداف مشروع ما أو نواتجه المخطط لها. وفي حالة المشاريع التي تتواافق بشأنها إجراءات استعراضية خاصة، مثل البرامج البحثية المنسقة أو المنشورات، يقوم رئيس اللجنة المعنية أيضاً بتقديم وجهات نظر اللجنة إلى المدير العام. وفي حال تطلب تغيير المشروع موافقة المجلس، يقوم رئيس الإدارة المعنية بتحضير وثيقة المجلس ذات الصلة ليجيزها نائب المدير العام للشؤون الإدارية".

٤- تنص اللائحة المالية ٦-١٠٠٢، على ما يلي: "يجوز قبول تبرعات وفقاً للقواعد المتعلقة بقبول التبرعات النقدية المعروضة على الوكالة والتي أقرّها المؤتمر العام".

٥- توفر القاعدة المالية بوضوح أساساً لتحصيل نفقات دعم البرامج. وتنص القاعدة ٢-٠٨-٠٢، على ما يلي: "يجوز تحويل نفقات ناتجة عن دعم البرامج والخدمات الإدارية فيما يخص أنشطة ممولة من موارد أخرى طوعية وخارجية عن الميزانية، ومن صناديق انتمان وصناديق خاصة، وفقاً لما يتم الاتفاق عليه مع الجهات المساهمة في هذه الصناديق، وبناء على موافقة نائب المدير العام للشؤون الإدارية".

٦- تقدّم تقارير وحدة التقنيش المشتركة الصادرة في السنوات الأخيرة تحليلاً شاملًا وأفكاراً بشأن التوجهات والآثار والمترتبات السياسية والقضائية الإدارية المتعلقة بالموارد الخارجية عن الميزانية في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. انظر: "التبرعات في منظمات منظومة الأمم المتحدة وأثرها على استراتيجيات تنفيذ البرامج وتعبئتها الموارد" (الوثيقة JIU/REP/2007/1)؛ وـ"تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجية عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP/2002/3).

-٧ وينبغي التذكير بأن مراجع الحسابات الخارجي أقرَّ بأن عبء إدارة الأنشطة الخارجية عن الميزانية تنامي على حساب أنشطة الوكالة الأساسية وبأنه قد أوصى مراراً بأن تعتمد الوكالة آلية مشتركة لتكليف دعم البرامج بغية إجراء فصل واضح بين التكاليف الفعلية لإدارة البرامج الممولة من خارج الميزانية من ناحية والميزانية العادية من ناحية أخرى، وتعزيز شفافية تقديم التقارير بشأن الأنشطة الخارجية عن الميزانية.^٧

-٨ ولكن، على ضوء الآراء المعرب عنها في اجتماع مجلس المحافظين المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ستواصل الوكالة فرض تكاليف دعم البرامج فيما يتعلق بالمساهمات الخارجية عن الميزانية على أساس كل حالة على حدة. وفي حال عدم توفر الدعم البرنامجي الملائم، لا يجوز قبول المساهمات الخارجية عن الميزانية بل يحيل المدير العام المسألة إلى المجلس لاتخاذ القرار بشأنها وفقاً لقرار المؤتمر العام GC(45)/RES/9 الوارد في الوثيقة INFCIRC/370/Rev.2 (الجزء الثاني، الفقرة ٤).

الف-٣- التغيرات في التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنفذة لحساب آخرين

-٩ طرأ تغير في الإيراد المتوقع من التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنفذة لحساب آخرين، وذلك نتيجة تمديد الاتفاق المبرم بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والوكالة بشأن توفير خدمات حاسوبية في عامي ٢٠٠٩-٢٠٠٨. وتتوقع الوكالة إيراداً إضافياً مقداره ٥١٤٠٠٠ يورو سنوياً. وسيكون جزء من هذا الإيراد مطلوباً لتغطية التكاليف الزائدة للبرنامج الرئيسي ٥، "السياسات والتنظيم والإدارة"، وتمويل الخدمات المستمرة المقدمة إلى اليونيدو، في حين سيذهب الإيراد المتبقى إلى بند "الإيرادات المتعددة"، ويدخل في النهاية في حساب أي فائض نقدي يوزع على الدول الأعضاء.

الف-٤- تعديلات الميزانية العادية لعام ٢٠٠٩

-١٠ تم تخفيض الميزانية العادية الإجمالية لعام ٢٠٠٩، كما ورد اقتراها في هذه الوثيقة، بمبلغ قدره ١,٥ مليون يورو مقارنة بتقديرات عام ٢٠٠٩ كما وردت في الوثيقة GC(51)/2. وتم تخفيض الميزانية العادية المقترحة للبرنامج الرئيسي ٤ - التحقق النووي - بقيمة ١,٢ مليون يورو على ضوء المساهمات الطوعية الإضافية المستلمة لتنفيذ عدد من أنشطة الرصد التي تضطلع بها الوكالة. وقد تم تعين تخفيض إضافي بقيمة ٣,٣ مليون يورو عن طريق تقليص خدمات الطباعة والنشر الخاصة بالبرنامج الرئيسي ٥ - السياسات والتنظيم والإدارة. ولتحقيق هذا التخفيض الأخير، المتتسق مع توصيات المراجع الخارجي، ستقوم الأمانة بتقليص عدد النسخ الموزعة على الدول الأعضاء، فتُعطى لكل دولة عضو نسخة واحدة من منشورات الوكالة، ومن المراسلات الموجهة إلى جهات متعددة، ومن الوثائق الصادرة عن جهازي تقرير السياسات. وقد تم تعديل الميزانية العادية الإجمالية المقترحة لعام ٢٠٠٩ بحيث تعبّر فقط عن مستويات الأسعار المعمول بها لعام ٢٠٠٩، وتقدر هذه الميزانية بمبلغ ٣٣٣٣٠٩٠٢٠٠ يورو - انظر الجدول ١. ومن هذا المبلغ الإجمالي، تبلغ الميزانية العادية لبرامج الوكالة للعام المذكور ٦١٣٢٥٣٨ يورو، لبند التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنفذة لحساب آخرين. والمبالغ المبينة تحت بند هذه التكاليف في الجدول ١ ستعوضها بالكامل - كالمعتاد - إيرادات الخدمات المقدمة. وترتدى في الجدول ٢ توقعات الإيرادات اللازمة لتمويل اقتراحات الميزانية.

الف-٥- العرض على المؤتمر العام

-١١ طبقاً للفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي، يعرض مجلس المحافظين على المؤتمر العام تقديرات ميزانية الوكالة لعام ٢٠٠٩، وسيلتمس المجلس من المؤتمر العام اعتماد مشاريع القرارات الواردة في المرفق.

^٧ الفقرتان ٣١ و٣٢ والفترات ١٤٠ إلى ١٤٧ من الوثيقة GC(49)/7، والفترة ٢٢٨ من الوثيقة GC(50)/8، والفترة ١٦ والفترات ٨١ إلى ٨٤ من الوثيقة GC(51)/13.

الف-٦- تقرير عن الميزانية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

١٢- طبقاً للمادة السادسة عشرة من اتفاق تنظيم العلاقات بين الوكالة والأمم المتحدة (الوثيقة INFIRC/11, part I)، يجوز أن تقوم اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية باستعراض الميزانية وتقدم تقريراً عن الجوانب الإدارية المتعلقة بها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.

باء- ملاحظات إيضاحية

باء-١- عملة الميزانية وسعر الصرف

١٣- يُعبّر عن تقديرات الميزانية لعام ٢٠٠٩ بدلالة اليورو - على الرغم من نظام العملتين المستخدم في تخصيص الاعتمادات وتقدير الاشتراكات - حتى يتسعى عرض التقديرات بعملة واحدة. وتستند التقديرات إلى سعر صرف قدره دولار أمريكي واحد لكل يورو، وهو السعر نفسه المستخدم لميزانية عام ٢٠٠٨ والتقديرات الأولية لميزانية عام ٢٠٠٩. وعرض تقديرات الميزانية باستخدام نفس سعر صرف اليورو/الدولار الأمريكي طوال سنوات متالية من شأنه أن ييسر مقارنة التقديرات بميزانيات السنوات السابقة. وصيغة التسوية المبيّنة في ملحق مشروع قرار تخصيص الاعتمادات (مشروع القرار ألف الوارد في المرفق) تبيّن استخدام نظام العملتين بدلالة اليورو والدولار الأمريكي.

باء-٢- المعلومات الخاصة بالميزانية

١٤- تتضمّن الوثيقة الحالية الجداول التالية:

- **الجدول ١: الميزانية العادية** - حسب البرامج والبرامج الرئيسية
- **الجدول ٢: الميزانية العادية** - موجز الإيرادات
- **الجدول ٣: الميزانية العادية** - حسب بنود الإنفاق

١٥- وترد في الجدول ١ مقارنات بين الموارد المالية المُلتمسة لـكلٌّ من البرامج الرئيسية والبرامج في عام ٢٠٠٩ وبين الموارد المعتمدة المناظرة لها في ميزانية ٢٠٠٨ وتسويات الأسعار لعام ٢٠٠٩.

١٦- أما الجدول ٢ فيلخّص الإيرادات المتوقعة في عام ٢٠٠٩. وهو يتضمّن الاشتراكات المقرّرة على الدول الأعضاء، فضلاً عن الإيرادات من تكاليف الأعمال المُنفَذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد وإيرادات متنوعة أخرى.

١٧- وتُحدّد الاشتراكات المقرّرة على الدول الأعضاء على أساس صافي تكاليف الميزانية بعد طرح المتصحّلات الخاصة بـبند "تكاليف الأعمال المُنفَذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد" وبند "إيرادات متنوعة أخرى"، كما ترد موجزة في الجدولين ١ و ٢.

١٨- ويبيّن الجدول ٣ تقديرات الميزانية العادية لعام ٢٠٠٩ وتسويات الأسعار لعام ٢٠٠٩ حسب بنود الإنفاق.

١٩- وتنظر أرقام الإنفاق الفعلي لعام ٢٠٠٧ في حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٧ وفي تقرير أداء البرنامج للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦. وطبقاً للإجراءات التي استقرّ العمل بها، ترد المصاروفات في الوثائقتين المذكورتين مسجلة

بسع الصرف المعمول به في الأمم المتحدة فيما يخص الشهر الذي تم فيه تكُّبُّدها، بينما ترد الالتزامات غير المصفَّاة بسع الصرف المعمول به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المعني.

باء-٣- برنامج التعاون التقني

٢٠- يُموَّل التعاون التقني الذي توفره الوكالة للدول الأعضاء من صندوق التعاون التقني الذي يتلقى إيراداته على شكل مساهمات طوعية بصورة رئيسية، حيث يحدّد المؤتمر العام رقمًا مستهدفًا لهذه المساهمات كل عام، فضلاً عن تكاليف المشاركيـن الوطنيةـ^٨ التي تدفعها الدول الأعضاء المتلقـةـ. ووفقاً للقرار GC(50)/RES/7 الذي اعتمد خلال انعقـادـ المؤتمر العام في دورـتهـ الخامـسـينـ، يتعـيـنـ أنـ يكونـ الرـقـمـ التـخـطـيـطيـ الإـرـشـادـيـ لـالـمسـاـهـمـاتـ الطـوـعـيـةـ فيـ صـنـدـوقـ التـعـاوـنـ التـقـنـيـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ زـاهـاءـ ٨٢ـ ٠٠٠ـ ٠٠٠ـ دـولـارـ، لكنـ علىـ أـلـاـ يـقـلـ عـنـ ذـلـكـ. ويـتـوقـعـ أنـ يـوصـيـ مجلسـ المحـافظـينـ فيـ اـجـتمـاعـهـ فيـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبـرـ ٢٠٠٨ـ بـالـرـقـمـ المـسـتـهـدـفـ الفـعـليـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ التـمـاسـاـ لـاعـتمـادـهـ منـ جـانـبـ المـؤـتمرـ العـامـ فيـ دورـتهـ الثـانـيـةـ وـالـخـامـسـينـ. وـعـنـدـئـ سـيـدرجـ هـذـاـ الرـقـمـ فيـ مـشـروـعـ القرـارـ بـاءـ المـبـيـنـ فيـ مـرـفـقـ هـذـهـ الـوـثـيقـةـ.

٢١- وقد تضمنـتـ الـوـثـيقـةـ GC(51)/2ـ تـوـقـعـاتـ مـؤـقـتـةـ بـأنـ مـوـارـدـ بـرـنـامـجـ التـعـاوـنـ التـقـنـيـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ سـتـبـلـغـ زـاهـاءـ ١٠٣ـ ٠٠٠ـ ٠٠٠ـ دـولـارـ (ـبـماـ فـيـ ذـلـكـ الـأـمـوـالـ الـمـخـصـصـةـ لـالـأـنـشـطـةـ الـخـارـجـةـ عـنـ الـمـيزـانـيـةـ). وـسـيـتـمـ وـضـعـ بـرـنـامـجـ التـعـاوـنـ التـقـنـيـ الفـعـليـ لـفـتـرـةـ ٢٠١١ـ٢٠٠٩ـ وـتـقـدـيمـهـ إـلـىـ لـجـنـةـ الـمـسـاـعـدـةـ وـالـتـعـاوـنـ التـقـنـيـنـ فـيـ أـوـاـخـرـ عـامـ ٢٠٠٨ـ.

باء-٤- صندوق رأس المال العامل

٢٢- وـوـافـقـ المـؤـتمرـ العـامـ فيـ دورـتهـ الحـادـيـةـ وـالـخـامـسـينـ عـلـىـ صـنـدـوقـ رـأـسـ مـالـ عـامـ قـدـرـهـ ١٥ـ ٢١٠ـ ٠٠٠ـ يـورـوـ لـعـامـ ٢٠٠٨ـ؛ وـلـاـ يـقـرـرـ أـيـ تـغـيـرـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ فـيـ عـامـ ٢٠٠٩ـ. وـإـذـ ماـ وـضـعـ فـيـ الـاعـتـباـرـ أـنـ مـتوـسـطـ الـمـتـطلـبـاتـ الـشـهـرـيـةـ لـالـمـيزـانـيـةـ وـفـقـاـ لـمـيزـانـيـةـ ٢٠٠٩ـ الـمـقـرـرـةـ لـبـرـنـامـجـ الـوـكـالـةـ مـعـ تـسوـيـةـ الـأـسـعـارـ سـيـلـغـ زـاهـاءـ ٢٥ـ مـلـيـونـ يـورـوـ، فـإـنـ صـنـدـوقـ رـأـسـ مـالـ عـالـمـ غـيـرـ وـافـ بـالـمـرـادـ وـسـوـفـ تـبـقـيـ الـأـمـانـةـ مـسـتـوـيـ صـنـدـوقـ رـأـسـ الـمـالـ عـالـمـ قـيـدـ الـاسـتـعـراـضـ. وـيـرـدـ الـقـرـارـ ذـوـ الـصـلـةـ (ـوـهـوـ مـشـرـوـعـ الـقـرـارـ جـيمـ الـمـعـنـونـ "ـصـنـدـوقـ رـأـسـ الـمـالـ عـالـمـ فـيـ عـامـ ٢٠٠٩ـ")ـ فـيـ مـرـفـقـ هـذـهـ الـوـثـيقـةـ.

باء-٥- تطورات التكاليف لعام ٢٠٠٩

باء-٥-١- تسويات الأسعار

٢٣- عـرـضـتـ اـقـتراـحـاتـ الـمـيزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ، الـوارـدةـ فـيـ الـوـثـيقـةـ GC(51)/2ـ، بـأـسـعـارـ عـامـ ٢٠٠٨ـ. وـأـشـيرـ فـيـ تـلـكـ الـوـثـيقـةـ (ـالـفـرـقـةـ ٤ـ٦ـ مـنـ الـجـزـءـ الـمـعـنـونـ "ـنـظـرـةـ عـامـةـ")ـ إـلـىـ أـنـهـ سـيـتـمـ إـدـخـالـ اـقـتراـحـاتـ منـفـصـلـةـ مـتـعـلـقـةـ بـتـسـوـيـاتـ الـأـسـعـارـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ فـيـ الـمـوجـزـ الـمـقـتـضـبـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ. كـمـاـ ذـكـرـتـ فـيـ "ـالـنـظـرـةـ الـعـامـةـ"ـ تـلـكـ الـمـنـهـجـيـةـ الـمـتـبـعـةـ بـشـأـنـ تـحـدـيدـ تـسـوـيـاتـ الـأـسـعـارـ لـشـتـىـ بـنـوـدـ الـإنـفـاقـ. أـمـاـ تـسـوـيـاتـ الـأـسـعـارـ الـمـلـائـمـةـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ فـهـيـ مـؤـيـنـةـ فـيـ الـجـدـوـلـ ٣ـ، الـمـعـنـونـ "ـالـمـيزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ"ـ حـسـبـ بـنـوـدـ الـإنـفـاقــ. وـكـمـاـ يـتـضـمـنـ فـيـ هـذـاـ الـجـدـوـلـ، فـإـنـ

متوسط تسويات الأسعار المقترح لعام ٢٠٠٩ هو ١٤٪. وتُطبق التسويات، حسب فرادي بنود الإنفاق، على اقتراحات الميزانية لعام ٢٠٠٩ بأسعار عام ٢٠٠٨ التي سبق بيانها في الوثيقة GC(51)/2.

باء-٢-٥- تكاليف الموظفين

٢٤- تمثل عناصر التكلفة الرئيسية التي تساهم في إجراء تسويات الأسعار في تكاليف الموظفين. وتفاصيل الزيادات الناشئة من ذلك تحت هذا العنوان ترد أدناه.

الرواتب

٢٥- فيما يخص رواتب الفئة الفنية في عام ٢٠٠٩، تستند تسوية الأسعار إلى تطورات التكلفة خلال فترة ثلاث سنوات. وقد تم تطبيق تسوية نسبتها ٤٪ على ميزانية عام ٢٠٠٩ بأسعار عام ٢٠٠٨ استناداً إلى المجموع الصافي للمعاملات المسرودة في النقاط من (أ) إلى (ج) أدناه، والمستمدة من منهجية نظام الأمم المتحدة الموحد:

(أ) كانت الزيادة التي افترضت لعام ٢٠٠٧ في ميزانية عام ٢٠٠٨ تبلغ ٢,١٪، استناداً إلى توقعات لجنة الخدمة المدنية الدولية في هذا الصدد. وقد اتضح أن الزيادة الفعلية لعام ٢٠٠٧ كانت ٦٪؛ وهو ما يقتضي، وبالتالي، إجراء تخفيض نسبته ١,٥٪ في عام ٢٠٠٩ من أجل مراعاة ما حدث فعلياً في عام ٢٠٠٧.

(ب) استناداً إلى توقعات لجنة الخدمة المدنية الدولية التي كانت متاحة في ذلك الوقت، تم تطبيق زيادة نسبتها ٢,٥٪ على ميزانية عام ٢٠٠٨ فيما يخص عام ٢٠٠٨. وما زال من المتوقع أن تكون نسبة هذه الزيادة ٢,٥٪، ومن ثم لا يلزم إجراء أية تسوية عن هذه الفترة في ميزانية عام ٢٠٠٩.

(ج) استناداً إلى أحدث المعلومات التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، يتوقع حدوث زيادة نسبتها ١,٩٪ فيما يخص عام ٢٠٠٩.

٢٦- وفي حالة رواتب موظفي فئة الخدمات العامة، تؤخذ أيضاً في الاعتبار التطورات/التوقعات المتعلقة بالأجور للسنوات الثلاث ذاتها (٢٠٠٧-٢٠٠٩)، ولكن ذلك يتم على أساس مؤشر أسعار السلع الاستهلاكية في النمسا ومعامل "تاريفلون" (معامل تسوية جدول الرواتب الأدنى النمساوي).

٢٧- وقد تم تطبيق زيادة في رواتب فئة الخدمات العامة نسبتها ١,٨٪ على ميزانية عام ٢٠٠٩ بأسعار عام ٢٠٠٨، استناداً إلى مجموع المعاملات المسرودة في النقاط من (أ) إلى (ج) أدناه.

(أ) فيما يخص عام ٢٠٠٧، افترضت زيادة نسبتها ٢,٧٪ في ميزانية عام ٢٠٠٨؛ وقد بلغت الزيادة الفعلية نسبة قدرها ٢,٠٪. ويقتضي ذلك، وبالتالي، إجراء تخفيض نسبته ٠,٧٪ عن ذلك العام في عام ٢٠٠٩.

(ب) في غياب بيانات محددة آنذاك فيما يخص عام ٢٠٠٨، افترضت زيادة نسبتها ١,٣٪ في رواتب فئة الخدمات العامة. واستناداً إلى المؤشرات الحالية، يتوقع أن تكون تلك الزيادة بنسبة قدرها ٣,٥٪. وتبعاً لذلك، طُبّقت تسوية صافية أعلى نسبتها ٢,٢٪ فيما يخص ذلك العام.

(ج) فيما يخصّ عام ٢٠٠٩، ليست مُتاحة بعد أية معلومات ذات صلة ويُفترض حدوث زيادة متوقعة نسبتها ٣٪ (أي نسبة ٣٪ موزّعة بالتناسب اعتباراً من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩).

التكاليف العامة للموظفين

- ٢٨- بلغت مخصصات الميزانية التقديرية فيما يخص التكاليف العامة للموظفين نسبة ٤٥,٥٪ من إجمالي تكاليف الرواتب في ميزانية عام ٢٠٠٨. ويبين استعراض متطلبات التكاليف العامة للموظفين أن النسبة المئوية لتلك التكاليف وافية؛ ولذا، لا يقتصر إجراء أي تغيير في النسبة المئوية للتكناليف العامة للموظفين وقد طبّقت زيادة أسعار اشتراكية نسبتها ٠,٨٪.

باء-٣-٥- بنود الإنفاق الأخرى

- ٢٩- فيما يخصّ بنود الإنفاق الأخرى عدا عن بند تكاليف الموظفين، تطبق الزيادات الفعلية التي شهدتها عام ٢٠٠٧ على عام ٢٠٠٩. والزيادات التي تم تطبيقها على هذا النحو هي كما يلي:

تسويات الأسعار

تسوية ميزانية عام ٢٠٠٩	تسوية ميزانية عام ٢٠٠٨	تسوية ميزانية عام ٢٠٠٧	بنود الإنفاق
٢,٨	٠,٨	٢,٠	سفر الموظفين
٢,٣	٢,٦	٦,٥	سفر غير الموظفين
٢,٤	–	٨,٨	الترجمة الفورية
٢,٧	٢,٠	٢,٧	التمثيل والضيافة
١,٩	٢,٥	٠,٣	التدريب
٢,٤	٣,٨	١,٤	المعدات المستأجرة على سبيل الشراء
٢,١	٢,٤	٠,٦	المعدات المشتراء
٢,٧	٤,٠	٢,٩	الإمدادات والمواد
٢,٥	٣,٢	٧,٢	العقود البحثية والتكنولوجية
٢,٨	٣,٦	٤,٣	تكاليف التشغيل العامة
٢,٧	٢,١	١,٧	العقود
٢,٠	٢,٠	٢,٠	بنود متنوعة

الجدول ١- الميزانية العادلة - حسب البرامج والبرامج الرئيسي

البرنامج / البرنامج الرئيسي	٢٠٠٨ بأسعار ٢٠٠٩	٢٠٠٧ بأسعار ٢٠٠٩	٢٠٠٦ بأسعار ٢٠٠٨	٢٠٠٤ بأسعار ٢٠٠٧	٢٠٠٣ بأسعار ٢٠٠٦	٢٠٠٢ بأسعار ٢٠٠٤
١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية						
١-١- الإدارة العامة والتسيير والأنشطة المشتركة	٩١١٠٥٨	% ١,١	- (٤)	٩٠١٢٢٩	٩٠١٢٢٣	
١-١-١- القوى النووية	٥٧٢٠٦٦٦	% ١,٢	- ٤	٥٦٥٥٥١٧	٥٦٥٥٥١٣	
١-١-٢- تكنولوجيات دورة الوقود النووي ومواده	٢٥٧٣٣٠٢	% ١,٢	- (١١٩)	٢٥٤٣٤٧٤	٢٥٤٣٥٩٣	
١-٢- بناء القدرات وصيانة المعرفة النووية لأغراض تنمية الطاقة المستدامة	١٠٤٣٢١٤١	% ١,٥	- ٢٩١	١٠٢٧٩٠١٨	١٠٢٧٨٧٢٧	
١-٣- العلوم النووية	٩١٩٢٧٩٩	% ١,٥	- ٥٦٣	٩٠٥٨٢٨٣	٩٠٥٧٧٢٠	
١- البرنامج الرئيسي ١	٢٨٨٢٩٩٦٦	% ١,٤	- ٧٣٥	٢٨٤٣٧٥٢١	٢٨٤٣٦٧٨٦	
٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة						
٢-١- الإدارة العامة والتسيير والأنشطة المشتركة	٩١١١٥١	% ١,٢	(٪ ٠,٣) (٢٧٢١)	٩٠٠٦٢٩	٩٠٢٣٥٠	
٢-١-١- الأغذية والزراعة	١٢٤٠٣١٨٥	% ١,٦	- ٢٩٦٨	١٢٢٠٢٤٥٣	١٢١٩٩٤٨٥	
٢-١-٢- الصحة البشرية	٨٧٥٦٢١٦	% ١,٤	- ١٩٢٣	٨٦٣٢٢٤٥٠	٨٦٣٠٣٢٢	
٢-١-٣- الموارد المائية	٣٤٢٧٧٥٨	% ١,٢	- (٩٩)	٣٣٨٦٣٧٨	٣٣٨٦٤٧٧	
٢-١-٤- البيئة	٥٤٨١٥٥	% ١,٤	- (٥٣٧)	٥٤٤٤٦٥٨	٥٤٥٠١٩٥	
٢-١-٥- إنتاج النظائر المشعة، والتكنولوجيا الإشعاعية	٢٠٠٠٨٠	% ١,٦	- (٣٦)	١٩٦٩٠٢٠	١٩٦٩٠٥٦	
٢- البرنامج الرئيسي ٢	٣٢٩٧٩٨٩٥	% ١,٥	- ١٤٩٨	٣٢٤٩٥٣٨٣	٣٢٤٩٣٨٨٥	
٣- الأمن والأمن النووي						
٣-١- الإدارة العامة والتسيير والأنشطة المشتركة	٩٢٤٣٠٨	% ١,١	% ٠,١ ١٠١٨	٩١٤١٧٦	٩١٣١٥٨	
٣-١-١- التأمين والتضييق للأحداث والطوارى	١٤٢٥٤١٧	% ١,١	(٪ ١,٤) (١٩٦٣٩)	١٤١٠٠٣	١٤٢٩٦٤٢	
٣-١-٢- أمان المنشآت النووية	٨٤٧٧٥٧١	% ٠,٩	% ٠,٢ ١٩٥١	٨٣٩٨٣١٢	٨٣٧٨٨١١	
٣-١-٣- الأمان الإشعاعي وأمان النقل	٥٤١٥١٢١	% ١,٠	- (٢٦٢)	٥٣٥٩٠٥٢	٥٣٥٩٣١٤	
٣-١-٤- التصرُف في النفايات المشعة	٦٣٩٩١١٥	% ١,١	- ٣٢٩	٦٣٢٧٧٥١	٦٣٢٧٤٢٢	
٣-١-٥- الأمان النووي	١١١٤٩٣٦	% ٠,٧	- (١)	١١٠٧٣٨٠	١١٠٧٣٨١	
٣- البرنامج الرئيسي ٣	٢٣٧٥٦٤٦٨	% ١,٠	- ٩٤٦	٢٣٥١٦٦٧٤	٢٣٥١٥٧٢٨	
٤- التحقيق النووي						
٤-١- الإدارة العامة والتسيير والأنشطة المشتركة	١٠٦٥٥٦١	% ٠,٧	- -	١٠٥٧٦٧٠	١٠٥٧٦٧٠	
٤-١-١- الضمادات	١١٥١٥٩١٨٥	% ١,٣	% ٠,٩ ١٠٣٦٦٣٨	١١٣٦٥١٤٧٥	١١٢٦١٤٨٣٧	
٤- البرنامج الرئيسي ٤	١١٦٢٢٤٧٤٦	% ١,٣	% ٠,٩ ١٠٣٦٦٣٨	١١٤٧٠٩١٤٥	١١٣٦٧٢٥٠٧	
٥- السياسات والتنظيم والإدارة						
٥-١- السياسات والتنظيم والإدارة	٧٥٤٢٦٩٤٢	% ١,٧	(٪ ٠,٤) (٢٩٣٣٥٤)	٧٤١٧٥٩٢١	٧٤٤٦٩٢٧٥	
٥- البرنامج الرئيسي ٥	٧٥٤٢٦٩٤٢	% ١,٧	(٪ ٠,٤) (٢٩٣٣٥٤)	٧٤١٧٥٩٢١	٧٤٤٦٩٢٧٥	
٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية						
٦-١- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	١٦٤١٨٧٦٩	% ١,١	- -	١٦٢٤١٢٠١	١٦٢٤١٢٠١	
٦- البرنامج الرئيسي ٦	١٦٤١٨٧٦٩	% ١,١	- -	١٦٢٤١٢٠١	١٦٢٤١٢٠١	
الجزء التشغيلي والممكّر من الميزانية العادلة	٢٩٣٦٣٦٧٨٦	% ١,٤	% ٠,٣ ٧٤٦٤٦٣	٢٨٩٥٧٥٨٤٥	٢٨٨٨٢٩٣٨٢	
استثمارات أساسية						
١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية	٥١٠٥٠	% ٢,١	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	
١-١- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة	١٩٣٩٩	% ٢,١	(٪ ٧٦,٥) (٦٢٠٠٠)	١٩٠٠٠٠	٨١٠٠٠٠	
١-٢- الأمان والآمنة النووية	١١٢٣١٠	% ٢,١	(٪ ٤٧,٦) (١٠٠٠٠)	١١٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠	
١-٣- التحقيق النووي	٣٣٦٧٠٧٤	% ٢,٢	% ١٥٠,٥ ١٩٧٩٠٠	٣٢٩٤٠٠٠	١٣١٥٠٠	
١-٤- السياسات والتنظيم والإدارة	١٤٨٩٧١٠	% ١,٨	% ١١,٤ ١٥٠٠٠	١٤٦٤٠٠٠	١٣١٤٠٠	
١-٥- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	٣١٩٨٠	% ٢,٥	- -	٣١٢٠٠	٣١٢٠٠	
١-٦- مجموع الاستثمارات الأساسية	٥٥٣٣٩٣٤	% ٢,١	% ٣٥,١ ١٤٠٩٠٠	٥٤٢٠٠٠	٤٠١١٠٠	
مجموع برامج الوكالة	٢٩٩١٧٠٧٢٠	% ١,٤	% ٠,٧ ٢١٥٥٤٦٣	٢٩٤٩٩٥٨٤٥	٢٩٢٨٤٠٣٨٢	
الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للإسترداد						
٢- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للإسترداد	٢٥٣٨٦١٣	% ١,٥	% ٠,٤ ١٠٣٣٠	٢٥٠١١٣٥	٢٤٩٠٨٠٥	
مجموع الميزانية العادلة	٣٠١٧٠٩٣٣٣	% ١,٤	% ٠,٧ ٢١٦٥٧٩٣	٢٩٧٤٩٦٩٨٠	٢٩٥٣٣١١٨٧	
مطروحاً منها الإيرادات المتوقعة						
٣- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للإسترداد	٢٥٣٨٦١٣	% ١,٥	% ٠,٤ ١٠٣٣٠	٢٥٠١١٣٥	٢٤٩٠٨٠٥	
٤- إيرادات متوقعة أخرى	٤٤٨٢٠٠	-	-	٤٤٨٢٠٠	٤٤٨٢٠٠	
الاقتطاع الإلزامي من الدول الأعضاء	٢٩٤٦٨٨٧٢٠	% ١,٤	% ٠,٧ ٢١٥٥٤٦٣	٢٩٠٥١٣٨٤٥	٢٨٨٣٥٨٣٨٢	

الجدول ٢: الميزانية العادلة - موجز الإيرادات

٢٠٠٩ تقديرات بأسعار ٢٠٠٩	٢٠٠٨ تقديرات بأسعار ٢٠٠٨	٢٠٠٩ صيغة قياساً على ٢٠٠٨	٢٠٠٨ تقديرات بأسعار ٢٠٠٨	الالجزء التشغيلي والمتكرر من الميزانية العادلة
٢٨٩١٥٤٧٨٦ ٥٥٣٣٩٣٤	٧٤٦٤٦٣ ١٤٠٩٠٠	٢٨٥٠٩٣٨٤٥ ٥٤٢٠٠٠	٢٨٤٣٤٧٣٨٢ ٤٠١١٠٠	استثمارات أساسية
٢٩٤٦٨٨٧٢٠	٢١٥٥٤٦٣	٢٩٠٥١٣٨٤٥	٢٨٨٣٥٨٣٨٢	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء
				إيرادات متنوعة
				الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
٨٢٣١٤٠	١٠٣٣٠	٨٠٥٧٤٠	٧٩٥٤١٠	خدمات الطباعة
٨٠٥١٧٦	-	٧٩٣٠٥٠	٧٩٣٠٥٠	الخدمات الطبية
١٠٧٦٣١	-	١٠٦٠٩٠	١٠٦٠٩٠	خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدها
٢٨٥٦٦٦	-	٢٨٢٧٠٠	٢٨٢٧٠٠	خدمات الترجمة التحريرية
١٦٠٥٦٧	-	١٥٧٣٠٦	١٥٧٣٠٦	مجلة الاندماج النووي
٤٦٤٣٣	-	٤٦٢٤٩	٤٦٢٤٩	خدمات مالية أخرى
٢٥٠٠٠	-	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	خدمات المختبرات
٦٠٠٠	-	٦٠٠٠	٦٠٠٠	خدمات مختبر البيئة البحرية
٢٥٣٨٦١٣	١٠٣٣٠	٢٥٠١١٣٥	٢٤٩٠٨٠٥	المجموع الفرعي لتكليف الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
				أمور أخرى
٤٥٠٠	-	٤٥٠٠	٤٥٠٠	إيرادات تعزى إلى برامج معينة
٣٧٥٠٠	-	٣٧٥٠٠	٣٧٥٠٠	منتجات الشبكة الدولية للمعلومات النووية (شبكة إينيس)
٢٤٠٠٠	-	٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠	منتشرات الوكالة - منتجات أخرى
٣٠٠٠٠	-	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	إيرادات المختبرات
٢٠٠	-	٢٠٠	٢٠٠	مبالغ قابلة للتحصيل بموجب اتفاقات الضمانات
٩٦٢٠٠	-	٩٦٢٠٠	٩٦٢٠٠	إيرادات من خدمات أخرى
٣٠٠٠٠٠	-	٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	المجموع الفرعي
٥٢٠٠٠	-	٥٢٠٠٠	٥٢٠٠٠	إيرادات لا تعزى إلى برامج معينة
٣٥٢٠٠٠	-	٣٥٢٠٠٠	٣٥٢٠٠٠	إيرادات الاستثمارات والفوائد
٤٤٨٢٠٠	-	٤٤٨٢٠٠	٤٤٨٢٠٠	مكاسب (خسائر) صرف العملات
٧٠٢٠٦١٣	١٠٣٣٠	٦٩٨٣١٣٥	٦٩٧٢٨٠٥	أمور أخرى
٣٠١٧٠٩٣٣٣	٢١٦٥٧٩٣	٢٩٧٤٩٦٩٨٠	٢٩٥٣٣١١٨٧	المجموع الفرعي للإيرادات الأخرى
				مجموع الإيرادات المتنوعة
				اجمالي إيرادات الميزانية العادلة

الجدول ٣- الميزانية العادلة حسب بنود الإنفاق

٢٠٠٩ تقديرات بأسعار ٢٠٠٩	الزيادة في الأسعار	صيغة ٢٠٠٩ قياساً على ٢٠٠٨	٢٠٠٩ تقديرات بأسعار ٢٠٠٨	ميزانية ٢٠٠٨ بأسعار ٢٠٠٨	٢٠٠٨ تقديرات بأسعار ٢٠٠٨	بند الإنفاق
٧٣٩٥٥٣٦٨	%٠,٤	%٠,١	٥٠٨٧٧	٧٣٦٦٠٧٢٧	٧٣٦٩٨٥٠	رواتب الوظائف الثابتة - ف
١٠٢٠٨٤٦٥	%٠,٤	%١,٢	١١٧٧١١	١٠١٦٧٨٠٢	١٠٥٠٠٩١	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل المتوسط
١٥٤٠٤٥	%٠,٤	-	-	١٥٣٤٣٠	١٥٣٤٣٠	المساعدة المؤقتة - ف/الأجل القصير
٣٤٦٥١٢٦٥	%١,٨	-	(٢٣٦)	٣٤٠٣٨٥٧٠	٣٤٠٤٠٨٧٦	رواتب الوظائف الثابتة - خ
٤٥٨٨٠٦٩	%١,٨	(%٠,٣)	(١١٥٥٨)	٤٥٠٦٩٤١	٤٥١٨٤٩٩	المساعدة المؤقتة - خ/الأجل المتوسط
٢٠٣٤١٢	%١,٨	-	-	١٩٩٨١٧	١٩٩٨١٧	المساعدة المؤقتة - خ/الأجل القصير
٥٦٣١١٠٨٤	%٠,٨	%٠,١	٧٠٤٠٥	٥٥٨٤٠٩١٦	٥٥٧٧٠٥١١	التكاليف العامة للموظفين
٣٥٩٢٩٦	%١,٨	(%٢,٨)	(١٠٢٧٠)	٣٥٢٩٤٧	٣٦٣٢١٧	الأجر الإضافي
-	-	-	-	-	-	
١٨٠٤٣١٠٠٤	%٠,٨	%٠,١	٢١٤٨٥٩	١٧٨٩٢١١٥٠	١٧٨٧٠٦٢٩١	المجموع الفرعى لتكاليف الموظفين
١٣٣٣٠٢٧٤	%٢,٨	%٥,٤	٦٦٧٢٢٧	١٢٩٦٧٤٢٠	١٢٣٠٠١٩٣	سفر الموظفين
٧٨٣٧٧٩٥	%٢,٣	(%٣,٥)	(٢٧٥١٧)	٧٦٦١٥٧٥	٧٩٣٦٧٤٥	سفر غير الموظفين
٢١١٦٨٠٦٩	%٢,٦	%١,٩	٣٩٢٠٥٧	٢٠٦٢٨٩٩٥	٢٠٢٣٦٩٢٨	المجموع الفرعى لتكاليف السفر
٧٧٢١٧١٥	%٢,٤	(%٦,١)	(٤٦٠٠٠)	٧٠٤٨٠٠	٧٥٠٨٠٠	خدمات الترجمة الشفوية
٢٤٦٥١٦	%٢,٧	%٠,٧	١٦٣٤	٢٤٠٠٠٥	٢٣٨٣٧١	التمثيل والضيافة
١٠٢٨٢٧٣	%١,٩	(%١١,٧)	(١٣٣٦٥٠)	١٠٩٠٩٩	١١٤٢٧٤٩	التدريب
٤٨٠٠٧٦	%٢,٤	-	-	٤٦٨٨٢٢	٤٦٨٨٢٢	المعدات استئجار أو استئجار شرائي
٩٧٦٤٥٤٧	%٢,١	%٥,٥	٤٩٧٧٣٢	٩٥٦٢٩٩٧	٩٠٦٥٢٦٥	المعدات المشترأة
٥٩٢٥٢٠٥	%٢,٧	%٤,٣	٢٣٩٢٧٩	٥٧٦٩٥٢٤	٥٥٣٠٢٤٥	الإمدادات والمواد
٢٧٨٩٢٨٦٧	%٢,٨	%٠,٤	١٠٢٢٧٠	٢٧١٤٢١٠٠	٢٧٠٣٩٨٣٠	تكاليف التشغيل العامة
٧٠٦٠٢٦٢	%٢,٧	(%٨,٢)	(٦١٤٩٩)	٦٨٧٦٤٧٨	٧٤٩١٣٨٧	العقود
٥٢٣٢٥١٨	%٢,٥	%٥,٦	٢٧١٧٢٥	٥١٠٤٨٩١	٤٨٣١٦٦	خراء استشاريون/خراء لأجال قصيرة
٣٤٤٩٤٩٣	%٢,٠	(%٠,٣)	(١٠٠٩٠)	٣٣٦٣٥٢٨	٣٣٧٣٦١٨	العقود والتقنية
-	-	-	-	-	-	بنود متنوعة
٦١٧٨١٤٧٧	%٢,٦	%٠,٥	٣٠٧٩٩١	٦٠٢٤٢٢٤٤	٥٩٩٣٤٢٥٣	المجموع الفرعى لتكاليف المباشرة الأخرى
١٢٤١٠٥٤١	%١,٤	%٠,٩	١٠٣٦٢٢	١٢٢٣٤٠١٠	١٢١٣٠٣٨٨	تكاليف تنفيذية مباشرة
٤٧٧٦٦٧٦	%٢,١	-	-	٤٦٧٦١٤٦	٤٦٧٦١٤٦	تكاليف الإدارة والتشغيل
١٧١٨٧٢١٧	%١,٦	%٠,٦	١٠٣٦٢٢	١٦٩١٠١٥٦	١٦٨٠٦٥٣٤	المجموع الفرعى لأنشطة المختبرات
٥٧٩٢٩٠١	%١,١	-	(١٣٧)	٥٧٣٢٦١١	٥٧٣٣٩٨٨	خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر
١٨٨٧١٥٨	%٢,٢	(%١٢,٩)	(٢٧٣٢٢)	١٨٤٧٤١٥	٢١٠٦٣٧	خدمات الطباعة
٩٢١٦٩٤	%١,٨	%٠,٣	٢٥٠	٩٠٤٩٦٧	٩٠٢٤٦٧	خدمات تطبيقات معالجة البيانات
٦٧٧٢٩٢٧	%١,٣	-	(٤)	٦٦٤٠٧٤	٦٦٤٠٧٨	خدمات إدارة العقود
١٢٥٥٠١٤	%١,٥	-	-	١٢٣٧٠٤٣	١٢٣٧٠٤٣	خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدتها
١٠٢٨٩٢٧	%١,٥	-	(٧٢)	١٠١٣٣٦٠	١٠١٣٤٢٢	الخدمات الطبية
١٥١٠٤٤٣	%٢,٥	-	١٠٩	١٤٧٣٨٣٠	١٤٧٣٧٢٢١	الخدمات المركزية لمعالجة البيانات في إدارة الضمانات
١٣٠٦٩٠٢٤	%١,٥	(%٢,١)	(٢٧٢٠٦٦)	١٢٨٧٣٣٠	١٣١٤٥٣٦٦	المجموع الفرعى لتكاليف المشتركة
٢٩٣٦٣٦٧٨٦	%١,٤	%٠,٣	٧٤٦٤٦٣	٢٨٩٥٧٥٨٤٥	٢٨٨٨٢٩٣٨٢	الجزء التشغيلي والمتردor من الميزانية العادلة
٥٥٣٣٩٣٤	%٢,١	%٣٥,١	١٤٠٩٠٠٠	٥٤٢٠٠٠	٤٠١١٠٠٠	استثمارات أساسية
٢٩٩١٧٠٧٧٠	%١,٤	%٠,٧	٢١٥٥٤٦٣	٢٩٤٩٩٥٨٤٥	٢٩٢٨٤٠٣٨٢	مجموع برامج الوكالة
٢٥٣٨٦١٣	%١,٥	%٠,٤	١٠٣٣٠	٢٥٠١١٣٥	٢٤٩٠٨٠٥	الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
٣٠١٧٠٩٣٣	%١,٤	%٠,٧	٢١٦٥٧٩٣	٢٩٧٤٩٦٩٨٠	٢٩٥٣٣١١٨٧	مجموع الميزانية العادلة

المرفق – مشاريع القرارات لعام ٢٠٠٩

مشاريع القرارات

ألف- اعتمادات الميزانية العادلة لعام ٢٠٠٩

إن المؤتمر العام،

إذ يقل توصيات مجلس المحافظين بشأن الميزانية العادلة للوكلة لعام ٢٠٠٩^١،

١- يعتمد - على أساس سعر صرف قدره دولار واحد مقابل كل يورو^٢ - مبلغًا قدره ٣٩٩ ١٧٥ ٢٩٦ يورو للجزء التشغيلي والمتكرر من نفقات الميزانية العادلة للوكلة في عام ٢٠٠٩ موزعًا على النحو التالي^٣:

يورو

٢٨ ٨٢٩ ٩٦٦	- ١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية
٣٢ ٩٧٩ ٨٩٥	- ٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
٢٣ ٧٥٦ ٤٦٨	- ٣- الأمان والأمن النووي
١١٦ ٢٢٤ ٧٤٦	- ٤- التحقق النووي
٧٥ ٤٢٦ ٩٤٢	- ٥- السياسات والتنظيم والإدارة
١٦ ٤١٨ ٧٦٩	- ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
<hr/> ٢٩٣ ٦٣٦ ٧٨٦	المجموع الفرعى للبرامج الرئيسية
٢ ٥٣٨ ٦١٣	- ٧- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
<hr/> <u>٢٩٦ ١٧٥ ٣٩٩</u>	المجموع

على أن تكون المبالغ المدرجة في أبواب الميزانية موضع تسوية، وفقاً لصيغة التسوية الواردة في الملحق ألف-١، من أجل مراعاة تغيرات أسعار الصرف أثناء العام.

- ٢- ويقرّ أن يموّل الاعتماد السابق الذكر، بعد خصم
- إيرادات الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد (باب الميزانية ٧)؛
 - والإيرادات المتعددة الأخرى وقدرها ٤٨٢ ٠٠٠ يورو (وهي تمثل ٣٣٣ ٦٠٠ يورو بالإضافة إلى ١١٨ ٤٠٠ دولار)؛

١- انظر الوثيقة GC(52)/5.

٢- ارجع إلى الفقرة ٣٣ من الجزء المعنون "نظرة عامة" في الوثيقة GC(51)/2.

٣- تمثل أبواب الميزانية ٦-١ برامج الوكالة الرئيسية.

من اشتراكات الدول الأعضاء - المحسوبة على أساس سعر صرف ١ دولار لليورو - وقدرها ٢٨٩ ١٥٤ ٧٨٦ يورو (وهي ٣٤٥ ٦٧٢ ٢٣٢ يورو بالإضافة إلى ٤٤١ ٤٨٢ ٥٦ دولاراً)، وفقاً للجدول النسبي لأنسبة الاشتراكات الذي حدّه المؤتمر العام في القرار GC(52)/RES/؛

-٣ - يعتمد - على أساس سعر صرف دولار واحد مقابل كل يورو - ملغاً قدره ٥٣٣ ٩٣٤ يورو لجزء الاستثمارات الأساسية من الميزانية العادية للوكالة في عام ٢٠٠٩ موزعاً على النحو التالي^٤:

يورو

٥١٠٥٠	١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية
١٩٣٩٩٠	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
١١٢٣١٠	٣- الأمان والأمن النوويان
٣٣٦٧٠٧٤	٤- التحقيق النووي
١٤٨٩٧١٠	٥- السياسات والتنظيم والإدارة
٣١٩٨٠٠	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
<u>٥٣٣ ٩٣٤</u>	المجموع

على أن تكون المبالغ المرجحة في أبواب الميزانية موضع تسوية، وفقاً لصيغة التسوية الواردة في الملحق ألف-٢، من أجل مراعاة تغيرات أسعار الصرف أثناء العام.

-٤ - ويقرر أن الاعتمادات المذكورة سابقاً ستمول من اشتراكات الدول الأعضاء، المحسوبة على أساس سعر صرف قدره يورو واحد مقابل كل دولار، وقدرها ٥٣٣ ٩٣٤ يورو (وهي ٤٧٣ ٤٠٢٧ يورو بالإضافة إلى ١٥٦ ٤٦١ دولاراً)، حسب الجدول النسبي لأنسبة الاشتراكات الذي حدّه المؤتمر العام في القرار GC(52)/RES/؛

-٥ - ويخوّل المدير العام:

(أ) أن يرتبط بمصروفات بالإضافة إلى المصروفات المعتمدة في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٩، بشرط أن تموّل رواتب أي من الموظفين المعنّين وجميع التكاليف الأخرى بصورة كليّة من إيرادات المبيعات أو الأعمال المؤدّة للدول الأعضاء أو للمنظّمات الدوليّة، أو من الهبات المقدّمة للبحوث، أو من التبرّعات الخاصة، أو من مصادر أخرى خارجة عن الميزانية العاديّة لعام ٢٠٠٩؛

(ب) وأن يُجري، بعد الحصول على موافقة مجلس المحافظين، تحويلات بين مختلف الأبواب المدرّجة في الفقرتين ١ و ٣ أعلاه.

الملحق

ألف- ١- الاعتمادات المخصصة للجزء التشغيلي والمترعرع من الميزانية العادلة في عام ٢٠٠٩

صيغة التسوية باليورو

دولار أمريكي	اليورو	
٦٢٢٢١٧٩ (س)	٢٢٦٠٧٧٨٧	١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية
٦٥٤٤٣١٩ (س)	٢٦٤٣٥٥٧٦	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
٥٤٣٠٢٣٩ (س)	١٨٣٢٦٢٢٩	٣- الأمان والأمن النوويان
٢٥٤٢٤١٢٩ (س)	٩٠٨٠٠٦١٧	٤- التحقق النووي
١٠٩٣٧٧٧٤ (س)	٦٤٤٨٩١٦٨	٥- السياسات والتنظيم والإدارة
٣٠٤٢٢٠١ (س)	١٣٣٧٦٥٦٨	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
<u>٥٧٦٠٠٨٤١</u> (س)	<u>٢٣٦٠٣٥٩٤٥</u>	المجموع الفرعى للبرامج الرئيسية
<u>٥٧٧٤٩٠</u> (س)	<u>١٩٦١١٢٣</u>	٧- الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
<u>٥٨١٧٨٣٣١</u> (س)	<u>٢٣٧٩٩٧٠٦٨</u>	المجموع

ملحوظة: س = متوسط سعر صرف الدولار إلى اليورو الذي سيُعمل به في الأمم المتحدة خلال عام ٢٠٠٩.

الملحق

ألف-٢- الاعتمادات المخصصة للجزء المتعلق بالاستثمارات الأساسية من الميزانية العادلة في عام ٢٠٠٩

صيغة التسوية باليورو

دollar أمريكي	(/س)	يورو	
١٧٣٠٦) +	٣٣٧٤٤	١- القوى النووية ودوره الوقود والعلوم النووية
٦٥٧٦٣) +	١٢٨٢٢٧	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
٣٨٠٧٣) +	٧٤٢٣٧	٣- الأمان والأمن النوويان
١٠٦٦٧٥٨) +	٢٣٠٠٣١٦	٤- التحقيق النووي
١٧٣٦٩٢) +	١٣١٦٠١٨	٥- السياسات والتنظيم والإدارة
١٤٤٨٦٩) +	١٧٤٩٣١	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
<u>١٥٠٦٤٦١</u>	<u>) +</u>	<u>٤٠٢٧٤٧٣</u>	المجموع

ملحوظة: س = متوسط سعر صرف الدولار لليورو الذي سيُعمل به في الأمم المتحدة خلال عام ٢٠٠٩.

باء- تخصيص موارد لصندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٩

إن المؤتمر العام،

إذ يشير إلى مقرّر مجلس المحافظين، الذي أحاط المؤتمر العام علماً به في قراره GC(50)/RES/7، بأن يبلغ رقم التخطيط الإرشادي للمساهمات الطوعية في صندوق التعاون التقني للوكلالة ٨٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠٠٩، وذلك على وجه التقرير لكن على ألا يقل الرقم عن هذا المبلغ،

وإذ يقبل توصية مجلس المحافظين بشأن الرقم المستهدف للمساهمات الطوعية في صندوق التعاون التقني للوكلالة لعام ٢٠٠٩

١- يقرر أن يكون المبلغ المستهدف، في عام ٢٠٠٩، للمساهمات الطوعية في صندوق التعاون التقني هو دولار*؛

٢- ويلاحظ أن من المتوقع أن تتاح لهذا البرنامج أموال من مصادر أخرى تقدّر بـ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار؛

٣- ويخصص مبلغ دولار* لبرنامج التعاون التقني للوكلالة لعام ٢٠٠٩

٤- ويبحث جميع الدول الأعضاء على أن تقدم مساهمات طوعية لعام ٢٠٠٩، طبقاً للفقرة واو من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي، أو طبقاً للفقرة ٢ من قراره GC(V)/RES/100، بصيغته المعدّلة بموجب القرار GC(XV)/RES/286، أو طبقاً للفقرة ٣ من أول هذين القرارات، حسب الحالة.

جيم- صندوق رأس المال العامل في عام ٢٠٠٩

إن المؤتمر العام،

إذ يقبل توصيات مجلس المحافظين بشأن صندوق رأس المال العامل للوكلالة في عام ٢٠٠٩

١- يوافق على أن يكون مستوى صندوق رأس المال العامل للوكلالة في عام ٢٠٠٩ هو ٢١٠ ٠٠٠ ٥٠٥ يورو؛

٢- ويقرر أن يتم تمويل الصندوق وإدارته واستخدامه في عام ٢٠٠٩ طبقاً لما يتصل بذلك من أحكام اللائحة المالية للوكلالة؛

٣- ويخوّل المدير العام أن يقّم من أموال الصندوق سُلفاً لا تتجاوز ٥٠٠ ٠٠٠ يورو في أي وقت من أجل التمويل المؤقت لمشاريع أو أنشطة وافق عليها مجلس المحافظين ولم تُرصد لها أية أموال في الميزانية العادمة؛

٤- ويرجو من المدير العام أن يقّم إلى المجلس كشوفاً بالسُلف المقدّمة من الصندوق طبقاً للتخيّل الممنوح له في الفقرة ٣ أعلاه.

* من المنتظر أن يتخذ مجلس المحافظين ، أثناء جلساته التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ ، قراراً بشأن الرقم المستهدف الذي سيوصي به المؤتمر العام.